

تثمين التراث الثقافي المحلي من خلال المؤسسات الوطنية

Valorization local cultural heritage through national institutions

د. مليكة دحمانى^{1*}، أ.د. لخضر سليم قبوب²

¹ جامعة الجزائر 2 - معهد الآثار (الجزائر)، malika.dahmani@univ-alger2.dz

² جامعة أبو القاسم سعد الله - الجزائر 2 (الجزائر)، lakhdar.salim.guebboub@univ-alger2.dz

تاريخ النشر: 2022/12/25

تاريخ الاستلام: 2022/01/09

ملخص:

يعتبر التراث الثقافي أحد المكونات الرئيسية لهوية أي مجتمع وثقافته ، فهو شكل ثقافي متميز يعكس الخصائص البشرية عميقة الجذور، فيه تحدد عراققة وأصالة هذه المجتمعات ، وقد أصبح الحفاظ على التراث الإنساني من الأولويات الملحة . في هذا الإطار جاءت مجموعة من الاتفاقيات والمواثيق الدولية بهدف تثمين و حماية التراث الإنساني. ولأن المؤسسات الوطنية بدورها مدعوة للانخراط في التعريف و تثمين تراثنا الوطني باعتباره العنصر الفعال في حركة التطور و سيرورة الوحدة ، لما يوفره من عناصر القوة وعناصر التلاحم من جهة ولكونه مصدر ثراء حضاري ورافداً من روافد ثقافة المجتمع الجزائري .

كلمات مفتاحية: التراث الثقافي، تثمين، المؤسسات الوطنية، المجتمع الجزائري.

Abstract:

Cultural heritage is one of the main components of the identity and culture of any society. It is a distinct cultural form that reflects deep - rooted human characteristics. In this context, a series of international conventions and instruments have been adopted with a view to valuing and protecting human heritage. The institutions, in turn, are called upon to engage in definition and to value our national heritage as an effective element of evolution and unity, because of the strength and cohesion it provides, on the one hand, and because it is a source of rich civilization and a source of culture in Algerian society.

Keywords: Cultural heritage; Valorization; National institutions; Algerian society.

1. مقدمة:

لطالما كان تراث الأمم ركيزة أساسية من ركائز هويتها الثقافية، وعنوان اعتزازها بذاتيتها الحضارية في تاريخها وحاضرها؛ ولطالما كان التراث الثقافي للأمم منبعاً للإلهام ومصدرًا حيويًا للإبداع المعاصر ينهل منه فنانونها وأدباؤها وشعراؤها، كما مفكروها وفلاسفتها لتأخذ الإبداعات الجديدة موقعها في خارطة التراث الثقافي، وتتحوّل هي ذاتها تراثًا يربط حاضر الأمة بماضيها، ويعزز حضورها في الساحة الثقافية العالمية. وليس التراث الثقافي معالم وصروحًا وأثارًا فحسب، بل هو أيضًا كل ما يؤثر عن أمة من تعبير غير مادي، من فولكلور، وأغان وموسيقى شعبية وحكايات ومعارف تقليدية تتوارثها الأمة عبر أجيال وعصور، وكذا تلك الصروح المعمارية المتعددة والمختلفة، وتلك البقايا المادية من أوانٍ وحلي، وملابس، ووثائق، وكتابات جدارية وغيرها؛ إذ كلها تعبّر عن روحها، ونبض حياتها وثقافتها.

إن التراث هو تراكم خبرة الإنسان في حوارهِ مع الطبيعة، و حوار الإنسان مع الطبيعة إذ يعني التجربة المتبادلة بين الإنسان ومحيطه، وهذا المحيط الذي يضم حتى الإنسان الآخر فرداً كان أم جماعة.

التراث يعني كل مفهوم يتعلق بتاريخ الإنسان في تجارب ماضيه، وعيشه في حاضره، وإطلالته على مستقبله. أما التراث الحضاري والثقافي فهي الممتلكات والكنوز التي تركها الأولون، حيث هي السند المادي واللامادي للأمم والشعوب؛ من خلالها تستمد جذورها وأصالتها، لتضيف لها لبنات أخرى في مسيرتها الحضارية، لتحافظ على هويتها وأصالتها.

2. مكوّنات التراث الثقافي

يشمل التراث عادة عدة أنواع وتصنيفات (عبد العزيز بن عثمان التويجري ،

2011: 32-35)، منها:

1.2 التراث الشفوي:

يضم التراث الشفوي الروايات والحكايات، الأمثال والشعر العامي أو الملحون، و الموسيقى(أندلسية، شعبية ، صحراوية ، أمازيغية) ورقص شعبي بكل أنواعه .

2.2 التراث المكتوب:

يتمثل التراث المكتوب في وثائق، مخطوطات، نصوص تاريخية، رسوم على الكهوف .

3.2 التراث المبني:

يتجسد التراث المبني من خلال المدن العتيقة، الأحياء العتيقة التاريخية، القصور و القصبات ، المساجد والزوايا .

4.2 التراث المنقول:

يقصد به القطع الأثرية كالنقود، والحلي، والأواني الخزفية، والأسلحة القديمة، وسائل شخصية لعظماء تاريخيين، وغيرها من الأدوات المنزلية، و الفلاحية، والحرفية و قد نجدها محفوظة في المتاحف(عبد الفتاح مصطفى غنيمه ، 1990: 73).

5.2 المواقع الأثرية :


تخص كل الأماكن التي أهلتها الشعوب القديمة ، و نذكر منها المواقع المحلية على غرار: الموقع الاثري للتاسيلي ، تيمقاد و جميلة.

كما يمكن القول التراث الجزائري ينحدر من امتزاج عدة روافد منها : الأمازيغي، العربي الإسلامي، الأندلسي، الصحراوي، الإفريقي و التارقي.

3. المؤسسات الوطنية العاملة على تثمين التراث الثقافي

يمكن لخريجي علم الآثار ، المختصين و الفنانين الالتحاق بإحدى المؤسسات الوطنية قصد التعريف و الحفاظ على التراث الثقافي المحلي (انظر الشكل 1).


الشكل 1 : المؤسسات الوطنية الجزائرية ذات الصلة بالتراث الثقافي



1.3 دور المتاحف في تثمين التراث الثقافي المحلي:

المتاحف ليس كما يعتقد البعض أنها مخزن للتحف و المقتنيات الأثرية ، وإنما هي الواجهة الحضارية لعظمة الأمة (المجلس الدولي للمتاحف ، 2004: 15). ، و بدورها الجزائراهتمت بها و أنشأت العديد منها العمومية و المتخصصة ، و حتى بعض القطاعات أنشأت متاحف على مستواها (انظر الشكل 2) :

الشكل 2 : أنواع المتاحف الوطنية في الجزائر



4. آليات تثمين التراث المحلي:

تعتبر الجزائر فسيفساء التراث الإنساني لاحتوائها على كم هائل من المادة الأثرية المتنوعة في حقها الزمنية و الفنية و الثقافية (Ghaidan asma,2011:13)، و لذلك فأعتقد أن لخري طلبة علم الآثار دور أساسي و فعال في تثمين هذا الممتلك الثقافي عن طريق التحاقهم بالمؤسسات ذات الصلة ، لتحقيق جملة من العناصر، أهمها :

1.4 عنصر المنفعة :

المراد منه التكفل الأمثل بالتراث الأثري للاستفادة منه من جميع النواحي الثقافية و العلمية .

2.4 عنصر المتانة :

الهدف منه الوصول إلى نتائج حديثة بتطبيق تقنيات و مواد في عمليات الصيانة، الترميم و الحفظ للمقتنيات المتحفية أو في تأهيل المواقع الأثرية.

3.4 عنصر الاقتصاد :

يتمثل في الأهمية السياحية للموروث الثقافي المادي النابعة من أصالته وندرته إضافة إلى ما يتبعها من أهمية اقتصادية واجتماعية.

5. الهيئات العالمية العاملة والفاعلة في الحفاظ على التراث :

تتميز المواقع الأثرية و المعالم التاريخية عن غيرها من الإنشاءات المعمارية بأنها ترتبط بمجموعة من المنظمات والهيئات الدولية المعنية بتحديد كينونة الأبنية والمراكز التاريخية و حمايتها والتدخل في أسلوب التعامل مع هذه الأبنية من خلال طرحها لمجموعة من المواثيق والمعاهدات والقوانين الدولية التي يتفق عليها الدول المشاركة فيها ، فضلاً عن الإشراف على مشاريع التطوير الخاصة بها .و فيما يلي عرض لأهم المنظمات الفاعلة في الحفاظ على التراث الثقافي المادي :

1.5 اليونسكو (UNESCO) :

هي اختصار لترجمة " **United Nations Educational, Scientific and Cultural**

Organization " أي منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة . أنشأت اليونسكو يوم 16 من تشرين الثاني 1945 م .والهدف الذي حددته المنظمة لنفسها هو هدف كبير وطموح وهو :بناء حصون السلام في عقول البشر عن طريق التربية والعلم والثقافة والاتصال، وتعمل على إيجاد الشروط الملائمة لإطلاق حوار بين الحضارات والثقافات والشعوب والعمل على تحقيق رؤية متكاملة للتنمية، تنصدر جهود اليونسكو المساعي الدولية لحماية التراث المادي وغير المادي فوضعت العديد من المواثيق والمعاهدات التي تتعلق بصون وحماية التراث الثقافي المادي وغير المادي والطبيعي (الخضراوي ريهام كامل ، 2012: 68).

وترتبط بالتراث العالمي الثقافي والطبيعي من خلال تأمين مواقع التراث العالمي والحفاظ على حقوق الإنسان.

فضلاً عن تحقيق رؤية متكاملة للتنمية المستدامة والتقدم المادي دون إلحاق الضرر بالتراث العالمي. حيث تصدرت جهودها في حماية التراث المادي والغير المادي من خلال وضع العديد من المواثيق والمعاهدات التي ترتبط بصيانة وحماية التراث الثقافي.

2.5 المجلس الدولي للمعالم والمواقع (ICOMOS) :

هو اختصار لـ : **International Council on Monuments and Sites** ، وهي جمعية مهنية تعمل من أجل حفظ وحماية أماكن التراث الثقافي في جميع أنحاء العالم. تأسست في عام 1965 م نتيجة لميثاق البندقية سنة 1964م، ويقدم توصيات لمنظمة اليونسكو عن مواقع التراث العالمي. ويتمثل دوره في تعزيز تطبيق نظرية صون التراث المعماري والأثري ومنهجيته وتقنياته العلمية (عوض محمد أحمد ، 2002: 151)، ويقوم نشاطه على مبادئ الميثاق الدولي لصون المواقع والآثار وترميمها.

3.5 المركز الدولي للحفاظ وترميم الممتلكات الثقافية (ICCROM) :

المركز الدولي لدراسة صيانة وترميم الممتلكات الثقافية و هو تابع لمنظمة اليونسكو يقع مركزه الرئيسي في روما-إيطاليا. هي منظمة حكومية دولية مكرسة للحفاظ على التراث الثقافي في جميع أنحاء العالم من خلال التدريب وجمع المعلومات والتعاون والبحث وتوجيه برامج الدعوة. تهدف إلى تعزيز مجال ترميم وحفظ التراث الثقافي ورفع مستوى الوعي لأهمية التراث الثقافي (Torraca Giorgio, 1986:41). أنشأتها اليونسكو في عام 1956 م، وتتمثل مهامها النظامية في الاضطلاع بالبرامج في مجال البحوث والتوثيق والمساعدة التقنية وتوعية الجمهور بهدف تعزيز صون التراث الثقافي المنقول وغير المنقول.

4.5 مركز التراث العالمي (WHC) :

هو اختصار لـ (World Heritage Center) ، وهي لجنة منبثقة عن اليونسكو حيث اعتمدت الدول الأعضاء في اليونسكو في عام 1972 اتفاقية التراث العالمي (النصوص الأساسية، اليونسكو 2006 ،صفحة34) ونصت الاتفاقية على إنشاء " لجنة التراث العالمي " و" صندوق التراث العالمي " وأنشئت اللجنة والصندوق وهما يعملان منذ عام 1976 م ، والغرض من الاتفاقية هو تعيين التراث الثقافي والطبيعي ذي القيمة العالمية الاستثنائية وحمايته والمحافظة عليه وإصلاحه ونقله إلى الأجيال المقبلة.

يتضح مما سبق تفاوت مهام المنظمات والمؤسسات الدولية التي تعني بالتراث العالمي، من خلال تدرجها في طرح الأهداف العامة والخاصة وتحديدتها للمواضيع المسئولة عنها ، ولكنها تتفق جميعها على أهمية التراث المادي (الطبيعي ، الثقافي) والغير المادي ، وتوليها وضع التعاريف القياسية لأساليب الحفاظ على الممتلكات الثقافية ومعايير كل منها ، وضرورة حمايته والحفاظ عليه لنقله إلى الأجيال المستقبلية.

6. القوانين والمواثيق الدولية والوطنية لحماية التراث الثقافي المادي:

قد شددت المواثيق الدولية على حفظ هذا التراث الحضاري الهائل، وهذا من خلال المواد المتعلقة بالصيانة، نذكر منها :

1.6 معاهد البندقية (سنة 1964م) :

حيث أن معظم المواد تتعلق بالصيانة كالمواد من 4 إلى 13 و خاصة المادة 15 ، والتي تنص على عملية إعادة البناء التي يجب استبعادها استثناء إعادة تركيب الأجزاء الموجودة المبعثرة. وركز ميثاق فينيسيا على الشواهد التاريخية ، وأهميتها في دعم الأصالة المبنية على شواهد مادية موثقة تتعامل مع المباني التاريخية كشواهد تاريخية، وقد اتسع نطاق الأبنية التاريخية ضمن هذا الميثاق لتشمل المستوطنات والحضرية حيث عرفت مفهوم الدلائل التاريخية بأنها تلك الشواهد المادية التوثيقة التي لا يقتصر فقط على العمل

المعماري المنفرد و انما أيضاً تشمل المستوطنات الحضرية أو الريفية حيث يُكشف عن دليل على حضارة معينة، أو حدث تاريخي.

أما تطبيقه لا يقتصر على الأعمال الفنية العظيمة وإنما أيضاً الأعمال العادية من الماضي التي تكتسب طابعاً تراثياً بمرور الزمن (1: Venice Charter, 1964). كما أكدت الوثيقة على حاجة الأبنية والمعالم التاريخية إلى التدخلات المعاصرة، تضمن أعمال الحفاظ والترميم والتوثيق، للإبقاء على هذه الشواهد التاريخية وحفظها كأعمال فنية، وكشاهد عيان لعصرها. وشمل مفهوم الحفاظ على توظيف المعالم التاريخية من خلال استغلالها لغرض اجتماعي مفيد. هذا المفهوم يتطلب حماية الشاخص من تغيير الهيئة أو تزيين المبنى. كما يتضمن الحفاظ على المعلم وقاية المحيط الذي لا يخرج عن القياس. أينما تواجد المحيط التقليدي، يجب الإبقاء عليه. يجب أن لا يتم السماح بأي إنشاء جديد، أو تهديم، أو تحويل يمكن أن يُغيّر علاقات الكتلة ولونها. كما لا يمكن السماح بإزالة كل أو جزء من المعلم إلا عندما يتطلب الحفاظ على الشاخص ذلك أو عندما تسوغ ذلك المنفعة الوطنية أو الدولية ذات الأهمية القصوى.

يمكن القول أن بنود ميثاق فينيسيا كان أكثر تفاعلاً في تعامل المبنى التاريخي ضمن البيئة التي يتعايش معها، مع التزامه بمبادئ الحفاظ الصارمة إلا أنه طرح مجمل من التدابير مستنداً على أساليب الحفاظ والترميم والتوثيق اللازمة لكل مبنى تاريخي جاعلاً من الحفاظ الأولوية الرئيسية للميثاق، وذلك من خلال أعمال التصنيف لتقييم المعالم حسب كونها أبنية تاريخية وان كانت أبنية أثرية أو تراثية قيمة. والتقوية من خلال ترميم الأبنية التاريخية وحسب أعمال الإضافة الخاصة بتقوية المنشآت وإعادة التنظيم المبنى التاريخي من خلال الإضافة بما يلائم الوظيفة المعاصرة والتكامل باستكمال الأجزاء المفقودة، وذلك لهيئة المبنى التاريخي وتوظيفه لغرض اجتماعي يتماشى مع متطلبات المجتمع، وتأهيله للتعايش مع البيئية الحالية المحيطة به دون المساس بقيمته التاريخية والأثرية.

2.6 ميثاق واشنطن (سنة 1987م) :

يتعلق ميثاق واشنطن الصادر عن اجتماع منظمة الايكي موس الخاص بالمناطق الحضرية التاريخية ، ويصنفها حسب مساحتها إلى كبيرة وصغيرة ، أو حسب نوعها كالمدين، والقرى و المراكز الحضرية والأحياء . كما تضمن الميثاق توضيحا لأسس تقييم هذه المناطق، وذلك على أساس الشخصية التاريخية للقرية أو المنطقة الحضرية وكل تلك المواد والعناصر الروحية التي تعبر عن تلك الشخصية.

كما تضمن البند الرئيسي للميثاق دراسة الطُرق الضرورية للحفاظ على القرى والمناطق الحضرية التاريخية . وتعزيز التوافق لكل من الحياة الخاصة وحياة المجتمع في تلك المناطق فضلاً عن الحفاظ على الملكيات الثقافية . حيث عرف "الحفاظ على القرى والمناطق الحضرية التاريخية "بأنها تلك الخطوات الضرورية لحماية مثل تلك القرى والمناطق والحفاظ عليها وترميمها ، فضلاً عن تطويرها وتكييفها بصورة توافقية مع الحياة المعاصرة، وقد ركز الميثاق على إيجاد الآليات المناسبة لضمان برنامج حفاظي ناجح للمناطق والمعالم التاريخية. ومن بين الآليات نذكر منها آلية الحماية ، وتعني بحماية القرى التاريخية ضد الكوارث الطبيعية والأضرار المؤذية مثل التلوث البيئي ، كي يتم حفظ التراث، فضلاً عن أمن وسلامة سكانها أياً كانت طبيعة الكارثة التي تؤثر عليه، يجب تبني مقاييس وقائية وترميمية للشخصية المعينة للملكيات المعنية (Washington Charter,1987: 6-13) .

3.6 معاهدة لوزان (سنة 1990م) :

من خلال المادة 07 والتي تشدد على منهج صدر فيها يخص الترميم والتي اعترفت بإمكانيات إعادة البناء للبحوث التجريبية ودراستها، كما تنص على أن عملية إعادة البناء يجب أن تتم بحذر شديد وهذا لتجنب طمس أي مصادر أو مدلولات للوصول إلى الكمال للقطع.

4.6 معاهدة ريقا (سنة 2000م):

جرت بليتيوانيا " وهي الأكثر تطبيقا الآن والتي أعادت القرار بمنع إعادة بناء بمنع إعادة البناء باستثناء ظروف واستثناءات خاصة من اجل تكرار البناء، والتي يجب أن تكون توقعية (افتراضية).

كما أن هناك بعض التشريعات الجزائرية رغم كونها قليلة فإنها تنص على ضرورة حماية الآثار والمعالم الأثرية، من خلال بعض مواد القانون 98/04 والذي يتضمن ما يلي:

- المادة 83 : ترتب الممتلكات الثقافية العقارية المصنفة أو المقترح تصنيفها والتي تتطلب أشغال صيانة وحماية فورية في قائمة استعجال. يمكن للمالكين الخواص لتلك الممتلك أن يستفيدوا من إعانات الدولة أو الجماعات المحلية من أشغال الدعم أو الأشغال الكبرى . يمكن أن يستفيد مالكو العقارات الواقعية في منطقة حماية الممتلك الثقافي العقاري المعني ،هذه الإعانة إذا كانت لهذه العقارات اثار مساهمة في إبراز قيمة الممتلك الثقافي العقاري المصنف وتحسينه.

- المادة 85 : تستفيد الممتلكات الثقافية المصنفة أو المقترح تصنيفها والتابعة لأمالك الدولة العمومية أو الخاصة أو الجمعيات المحلية، الحصول على مختلف أشكال التمويل لأشغال الترميم حسب التشريع المعمول به.

- المادة 87 : ينشأ الصندوق الوطني للتراث الثقافي من أجل تمويل جميع عمليات :

• صيانة وحفظ و حماية وترميم و إعادة تأهيل و استصلاح الممتلكات الثقافية العقارية والمنقولة.

• صيانة وحفظ وحماية الممتلكات الثقافية غير المادية.

يقرر إنشاء هذا الصندوق والحصول على مختلف أشغال التمويل و الإعانات المباشرة، أو غير المباشرة بالنسبة إلى جميع أصناف الممتلكات الثقافية، و ينص عليها في إطار قانون المالية.

7. خاتمة:

- أخيرا يمكن القول أن عمليات تميم و حفظ التراث الثقافي المحلي من خلال طلبه علم الآثار من عن طريق المؤسسات الوطنية ، تكمن في عدة ادوار أهمها :
- أدوار تربوية وثقافية تتجلى في حفظ تاريخ الماضي و عرضه بكل أمانة في الحاضر و حفظه للأجيال.
 - المساهمة في كتابة التاريخ و حفظ الذاكرة الوطنية والحضارة الإنسانية.
 - تقديم معارف تاريخية و علمية و فنية عن طريق المقتنيات المتحفية المعروضة بالمتاحف الوطنية.
 - نشر الثقافة المحلية و محاولة ربطها بتاريخ الأمم و الدول الخارجية.
 - التعريف بخصوصيات الشواهد الأثرية و الحضارية من الناحية الفنية و التاريخية و الأثرية و طرق الصنع.
 - القيام بعمليات الحفظ و الأرشفة الالكترونية عن طريق الرقمنة و الإحصاء.
 - إشهار عن طريق العرض الدائم و المؤقت في المحافل الوطنية و الدولية.
 - ربط ميدان التراث بالسياحة و دفعه في عجلة التنمية الاقتصادية .

8. قائمة المراجع والمصادر:

- الخضراوي ريهام كامل ، (2012). الحفاظ على التراث العمراني لتحقيق التنمية السياحية المستدامة من خلال مؤسسات المجتمع المدني: دراسة حالة واحة سيوه. رسالة غير منشورة لنيل شهادة ماجستير في التخطيط الإقليمي والعمراني، القاهرة، مصر.
- المجلس الدولي للمتاحف (2004)، قانون آداب المهنة، فرنسا : مطبعة ايكروم
- عبد العزيز بن عثمان التويجري ، (2011). التراث والهوية. المغرب : مطبعة الايسيسكو.
- عبد الفتاح مصطفى غنيمة ، (1990). ، المتاحف والمعارض والقصور وسائل تعميمية. مصر : مطبعة مكتبة الاسكندرية.
- عوض محمد أحمد ، (2002). ترميم المنشآت الأثرية. القاهرة: دار نهضة الشرق.
- Torraca Giorgio. (1986). *Matériaux de construction poreux: science des matériaux pour la conservation architecturale*. Rome : ICCROM.
- Venice Charter. (1964). *International congress of architects and technicians of historic monuments*. Italy: ICCROM.
- Washington Charter. (1987). *Charter for the conservation of historic towns and urban areas*. Washington: ICOMOS.